

نظام ملكية الأراضي الزراعية في مملكة أوغاريت "خلال النصف الأول من الألف الثاني قبل الميلاد"

م.د. سعد عمر محمد أمين
قسم التاريخ
كلية التربية الأساسية / جامعة الموصل

تاريخ تسليم البحث: ٢٠١٣/٢/٢٧ ؛ تاريخ قبول النشر: ٢٠١٣/٤/٢٥

ملخص البحث:

يهدف البحث إلى نقل صورة عن طبيعة نظام ملكية الأراضي في مملكة أوغاريت في عمليات البيع والشراء وأستملاك الأراضي الزراعية ودور الملوك في الاشراف على مثل هكذا عمليات لانها كانت على درجة من الأهمية وفق ما ورد في مضامين الوثائق التي كشفت في أروقة القصر الملكي. إذ تعتمد هذه الدراسة على هذه الوثائق في توضيح جوانب البحث.

The System of Agricultural Lands Ownership in the Kingdom of Ugaret During The (First half of the Second Thousand B.C.)

Lect. Dr. Saad Ommer Mouhmed Ameen
Department of History
College of Basic Education / Mosul University

Abstract:

Saad Current Research aims to know the impact of using Assignment Method in acquiring the Skills of Preparing Scientific Research by Third year Students / geography Department / College of Basic Education. The society of the Research included third year Students at the Department of Geography / College of Basic Education for the Academic Year 2011/2012. The sample consisted of (43 students divided randomly into two groups, the experimental reaching (21) students taught using Assignment Method and the control group reaching (22) students taught traditionally. Both groups were equalized in (age, intelligence , gender and pre – test)variables. The researcher made a tool to measure the skills of preparing scientific research. Then showed it to a pannel of experts in Education and psychology to find surface reliability for the tool .

Stability was found and using re – test by (pearson conjunction factor reading 0.79 . Statistical treatments were also saad.

مقدمة البحث:

إن الأهمية التي تكتسبها أية مدينة ومدى تأثيرها في حياة الإنسان تجعلها موضع إهتمام الباحثين في عدد من العلوم الانسانية ولاسيما الجغرافيون الذين يحاولون وضع قوانين تحدد نشأة تلك المدينة وترصد التغيرات التي طرأت على النواة المكونة لها من خلال مواصفات موضعها وشروط موقعها والتعرف على صحتها بتظهيرها وتفاعلها مع وسطها الطبيعي والبشري^(١).

فقد دلت الحفريات الاثرية التي أجريت في رأس شمرا (أوغاريت)، إن الموقع كان مأهولا منذ العصر الحجري الحديث أي قبل الالف الخامس ق.م، إلا أنه لايمكن تحديد أصل سكان أوغاريت تعيينا دقيقا آنذاك^(٢).

وبتعاقب العصور أصبح لهذه المدينة دورها المميز وصولا إلى بداية العصور التاريخية. فقد عرف اسم أوغاريت في النصوص التي اكتشفت في ماري وبوغازكوي في بلاد الاناضول، كما وردت في رسائل العمارنة وبالصيغ الآتية^(٣):

U-gari-itu;ga-rit-tiu;ga-ri-ta

أما معنى كلمة (أوغاريت) فقد فسره باحث بمعنى حقل وهي كما يقول مستعارة من السومرية، فالمفردة السومرية التي تعني حقل هي (AŠA) والتي يرادفها كلمة (eqlu) باللغة الأكديّة والتي تعني الحقول والمتطابقة من حيث اللفظ والمعنى مع اللغة العربية، أما كلمة (igaru) في اللغة الأكديّة فتعني الجدار أو السياج من المصدر (igāru)، كما تعني الارض الخضراء أو المزرعة (السهل) من المصدر (ugaru) أو (igaru). أو ربما قصد في التسمية القلعة المحاطة أو بجدار والتي كانت تمثل أوغاريت القديمة، إذ كانت هذه القلعة تمثل مركز المدينة التي قامت على سفحها مساكن عامة ومحلات عمل الناس من حرفيين وصغار التجار، في حين كانت القصور الملكية محاطة بمنشآت دفاعية تقع في نهاية الطرف الشمالي الغربي من المدينة^(٤).

تقع بقايا أوغاريت القديمة اليوم بموقع تل رأس شمرا المكون من تجمع بقايا عدة تلّول أثرية تقع على بعد بضعة مئات من الامتار من البحر المتوسط وعلى بعد يقرب من عشرة كيلومترات إلى الشمال من مدينة اللاذقية السورية الحالية في خليج يعرف باسم (ميناء البيضاء) وهذا الموقع جعل لها أهمية كبيرة بوصفها مركزا تجاريا لأنها كانت تمثل نقطة التقاء التجار القادمين بين العراق وفلسطين ومصر وقبرص، لذا لعبت دورا مهما في التجارة مع بلاد الاناضول وهذا ما جعلها من أهم المراكز الحضارية على الساحل السوري في الالف الثاني قبل الميلاد^(٥).

إلى ذلك أمكن أثناء الحفريات في أوغاريت إظهار خمس طبقات، وتحتوي الطبقة الخامسة - وهي أقدم الطبقات (٧٠٠٠ - ٥٠٠٠ ق.م) على مواد ويعود تاريخها إلى العصر الحجري الحديث (ما قبل الفخاري)، الذي تليه ثقافات عرفت صناعة الأواني الحجرية والفخارية وهي من ثقافات قريبة من ثقافة شكار بازار في شمال سوريا، ثم تليها الطبقة الرابعة والتي تعود إلى النصف الأول من الألف الرابع ق.م وهي قريبة من الثقافة التي وجدت في تل حلف في شمال شرق سوريا. أما الطبقة الثالثة وتمثل العصر البرونزي والتي تبدأ من منتصف الألف الرابع إلى (٢١٠٠ ق.م) وهنا تظهر الأواني الفخارية المصنوعة على وفق النموذج الذي عرفناه في خربة قيدقة^(٦). وتدل الأدلة الأثرية إلى تعرض مستوطنات هذه المرحلة إلى الهلاك في أعقاب نشوب حريق هائل إلتهمها، الأمر الذي يفسره البعض بمجيء القبائل الأوغاريتية (الأمورية)، أما الطبقة الثانية فيعود تاريخها إلى العصر البرونزي المتوسط (النصف الأول من الألف الثاني قبل الميلاد)، فقد غدت مستوطنة رأس شمرا (أوغاريت) مركزاً غنيا ومهما للتجارة الدولية. وأخيرا الطبقة الأولى ويعود تاريخها إلى العصر البرونزي الأخير (١٤٥٠ - ١٢٠٠ ق.م) وتوضح مواد الارشيف الخاص الملكي ونصوصه عن معالم هذه المرحلة، فقد كشف عن هذا الارشيف في القسم الغربي من القصر وتضمن وثائق تخص الشؤون المالية الملكية وبيوعات الأراضي أو نصوص اقتصادية متنوعة. بما في ذلك الاستملاك ومسائل جباية مختلف انواع الضرائب والتحصيلات الاخر^(٧).

وماتجدد الإشارة إليه ان الجزء الاعظم من هذه الوثائق كتب باللغة الأوغاريتية المحلية، اما ثلث وثائق هذا الارشيف فقد كتب باللغتين الاكدية والهورية. كذلك وجدت في الزاوية الشمالية الشرقية للقصر رسالتان موجهتان إلى الملك الحثي، ووثائق أخرى تخص الشؤون الاقتصادية والتشريعية، وقد كتبت جميعها باللغة الاكدية. أما الجزء الاكبر من الارشيف الشرقي فهو يخص الشؤون الأوغاريتية نفسها، إذ تركزت مضامين الوثائق على معالجة شؤون المدينة العاصمة وضواحيها^(٨).

أما الارشيف المركزي فقد ضم القسم الاكبر من الوثائق التشريعية التي كتبت باللغة الاكدية. جمعت فيها مختلف القرارات المتعلقة بإعطاء حقوق الملكية ومختلف قرارات الحرمان منها كذلك ظهرت إلى جانب هذه الوثائق وثائق تخص الشؤون الاقتصادية. واحتوى الارشيف الجنوبي على المراسلات الدبلوماسية بشكل أساس، أما الوثائق التي عثر عليها في فرن الشبي (pru.5) فهي مهمة وشغلت حيزا خاصا في مجمل وثائق الارشيف الذي وصلنا من أوغاريت^(٩). وهي متنوعة تضم ترجمة للرسائل الموجهة إلى الملك أوغاريت باللغات المختلفة. ويمكن تقسيم مجمل الوثائق المختلفة كلها في اوغاريت من حيث الشكل والمحتوى (باستثناء الاساطير، النصوص الشعرية، وغيرها من النصوص الدينية والادبية)^(١٠).

إلى المجموعات الآتية:

١- وثائق تتعلق بعمليات تجارية، وعمليات تبني، ولا يجري التقيد بها دائماً بشكل صياغة الوثيقة. غير أن بنيتها عموماً متماثلة. وهي تتألف، بشكل عام، من الصيغ المدرجة في أدناه:

أ- صيغة تاريخية مفترضة "إبتداء من هذا اليوم." ويجب أن لا نعد مثل هذه الصيغة صيغة تاريخية بالمعنى الدقيق لأنها لا تحتوي على تاريخ محدد، وعلى الأرجح يعود منشأ استخدامها إلى الوثائق نفسها، إذ تمثل الاعلان الشفهي الذي عبر عنها المنادي على الناس في الساحات.

ب- الصيغة التي تثبت الشهود وتشير إلى أن الصفقة حصلت "بحضور" الملك أو غيره من الشهود.

ج- يجري عرض جوهر الصفقة عادة وفق نمط واحد. شخص ملكيته والذي تم التعبير عنه بالمصطلح (it-ta-si) إلى شخص آخر، أما نزع الملكية فأشير له بالفعلين (nadann) والذي يعني (اعطى) و (pasaru) والتي تعني "باع" (نقلها من شخص ما لشخص آخر). أما الحيابة فكان يتم التعبير عنها بالفعل (iequ) والتي تعني (أخذ) ولا يشار فيها إلى حدود الملكية المباعة أو المقطعة. بل يشار فيها إلى أماكنها واسم صاحبها السابق^(١١).

د- إعلان حق الحائز على الملكية، ويرمز إلى وجود هذا الحق بالفعل.

هـ- الصيغة التي تشير إلى أن الصفقة معقودة (للأبد)^(١٢).

و- وغالباً ما تضاف إلى هذه الملكية من صاحبها الجديد.

ز- غالباً ما يشار إلى نمط تبعية الملكية موضوع الصفقة ودرجاتها وكذلك تبعية صاحبها الجديد والقديم.

ح- الوثائق التي تنظم بحضور الملك تثبت بتوقيعه عليها. وتختتم بالختم الملكي ويثبت اسم الكاتب، والشهود.

٢- الرسائل الدبلوماسية والخاصة، وقد وضعت أو دونت بصيغة واحدة. ويتضمن النص "أخبر فلانا أن فلانا يقول كذا" يلي ذلك نبذة وصف فيها المرسل ذاته ويصف علاقته بالمرسل إليه. وتمجيد الآلهة، وتمني الخير والسلام للمرسل إليه^(١٣).

٣- القرارات القضائية الصادرة، عن ملك كركميش. الملك الحثي في الجزء الشمالي من سوريا والذي كان تحت سيطرة الحثيين (بما في ذلك أوغاريت).

٤- المعاهدات التي أبرمت بين مملكة أوغاريت والمملكة الحثية، وقد نظمت على شكل مرسوم صادر عن الملك الحثي وفق النموذج العام لمثل هذه الوثائق.

إلا أن ما تجدر الإشارة إليه في هذه الوثائق أنها تخلو من القوانين الأوغاريتية، التي لم يتم الكشف عنها (إذا كانت هناك قوانين فعلاً) ^(١٤).

أما المساحة التي شغلها مملكة أوغاريت فلم تكن كبيرة (ينظر الخارطة المرفقة)، أو كانت تحدها من الشمال منطقة موكيش، ومن الجنوب سيانو، وانتشرت على طول ساحل أوغاريت مجموعة من الموانئ التي كانت موجودة في المكان الذي قامت عليه كل من اللاذقية وجبلة (التي تقع بالقرب من سيانو)، واتبليغي (في المنطقة نفسها)، وهذه الأخيرة تقع في الموقع المسمى قلعة الروس (على بعد خمسة كيلومترات شمالي جبلة). ثم ميناء شوكسي (سوكاس حالياً) ^(١٥). وفي زمن ما كانت أوشاننو (تل واروك الذي يقع بالقرب من عرب الملك)، تتبع مملكة أوغاريت. ويعتقد أن هذه المواقع كانت كلها عبارة عن مستوطنات يمارس سكانها صيد الأسماك، ويستثنى من ذلك ميناء (ميناء البيضاء) حيث سارت عبره تجارة أوغاريت ^(١٦). أما ممتلكات أوغاريت على اليابسة فقد كانت تقع إلى الجنوب من جبل الاقرع، وإلى الشرق كانت منطقة جبل النصيرية تشكل حدوداً طبيعية لمملكة أوغاريت. وكانت هذه البلاد غنية بمطارها وكثرة مصادر المياه فيها ويعد نهر الكبير أكبر هذه المصادر، فكانت أراضي هذه البلاد مروية بشكل جيد مما جعلها بلاد زراعية غنية وهامة ^(١٧). وتشير الوثائق إلى انتشار الأعمال الزراعية في مملكة أوغاريت حيث زرع سكان أوغاريت الحبوب واهتموا بزراعة الكروم، والبساتين، والحدائق، والزيتون. كما لعبت تربية الحيوانات وخاصة الحمير واستخدام إلى درجة كوسيلة للمواصلات ^(١٨).

والمعروف لدى الباحثين أن العمل الزراعي وتربية الحيوانات كانا يعدان القطاع الرئيس للإنتاج الاجتماعي في العصور القديمة. ولذلك فليس غريباً أن يولي الباحثون اهتماماً خاصاً لدراسة مسألة العلاقات الزراعية، وقد حاول باحث أن يبرهن أن النشاطات الزراعية لعبت في أوغاريت دوراً مهماً ^(١٩). كما أثبت باحث آخر وجود التنظيم المشاعي في مجتمع أوغاريت، وأكد باحثون آخرون تناولوا دراسة أوغاريت وتاريخها أن الزراعة في أوغاريت كانت تقسم إلى قطاعين: المشاعي والملكي الحكومي. القطاع الأول عرف الملكية الخاصة للأرض وخضعت لمعاملات البيع والشراء وثمة وجهة أخرى تشير إلى أن المجتمع الأوغاريتي كان مجتمعاً إقطاعياً، وينطلق أصحاب وجهة النظر هذه من تصورهم عن الإقطاعية كنظام لعمل السخرة واستخدام الأرض ^(٢٠). فالمصطلحات التي تناولها الباحثين في دراسة النشاطات الزراعية في أوغاريت كان نتيجة التحليلات إذ ذكروا إلى وجود مصطلحات (المشاعية - الإقطاعية - السخرة) في الوثائق رغم أن هذه المصطلحات تقود إلى مطابقة غير مشروعة للعلاقات الاجتماعية السائدة في أوغاريت، وتجاهل

الباحثين للأدلة التي تؤكد وجود أراضي في أوغاريت كانت تدار خارج القطاع الملكي-الحكومي. لذا فالسؤال الذي يطرح هنا هو: هل عرف مجتمع أوغاريت نظام السخرة في الزراعة، وإذا كان الأمر كذلك فهل كانت هذه الظاهرة منتشرة إلى الحد الذي يتصوره أصحاب نظرية الإقطاع في أوغاريت عند الحديث عن النشاطات الزراعية في أوغاريت، ويتوضح الإجابة على ذلك مما سنرده لاحقاً في تفاصيل دراسة الوثائق^(٢١).

عرض للوثائق المكتشفة المنشورة:

عند الحديث عن ملكية الأراضي الزراعية لملكة أوغاريت لابد أن نتوجه في البداية إلى الوثائق التي تعالج شؤون عمليات التبنّي والمؤاخاة. ولابد من إثارة سؤال عن ماهية علاقة مثل هكذا عمليات في تحديد ملكية الأراضي .

ذكرنا فيما سبق بأنه لم يتم العثور على قوانين أوغاريتية أو ربما لم يكن هناك قوانين بالاصل، ليتم التعرف من خلالها على كيفية التعامل مع الأملاك بصورة عامة ومع بيوعات الأراضي بصورة خاصة. لذلك فإن الوثائق التي تخص عمليات التبنّي أو ضمت مضامينها كيفية انتقال ملكية الأراضي من عشيرة إلى أخرى فيها ما يؤشر إلى وجود الملكية الفردية أو الخاصة وأنه كان هناك أراضي يمتلكها الافراد لكنها في الحقيقة وكما يفهم من نصوص الوثائق انها في النهاية تعود ملكيتها للعشيرة ومن الصعوبة بيعها أو تحويلها إلى افراد من خارج العشيرة إلا من خلال عمليات التبنّي والمؤاخاة التي تحدث من قبل بعض اصحاب الأملاك الذين لم يكن لديهم أولاد مما كانوا يضطرون إلى اللجوء لممارسة ظاهرة التبنّيومن خلال هذه العملية كانت تنتقل ملكية الأرض وغيرها من الملكيات الخاصة من المتبنّي إلى المتبنّي، والذي تؤول اليه هذه الأملاك ومن ضمنها الأرض التي يمتلكها المتبنّي وايضا من خلاله إلى العشيرة التي ينتمي اليها. ويوضح هذا اهمية الأراضي لدى العشيرة ومن الصعوبة التفريط بها بسهولة.

صيغة كتابة الوثائق:

يتضح من مضامين بعض الوثائق المنشورة عن ملكية الأراضي. تعدد اسماء الشهود على الصفقات التي تتم بين طرفين (المتبنّي-المتبنّي-المؤاخاة-البيع-الشراء)^(٢٢).

فبعضها يحمل اسماء اربعة شهود، وبعضها خمسة-وحتى سبعة شهود. فضلا عن ذلك تسجل بعض هذه الوثائق صفقات الشراء التي عقدتها الملكة ساريل مذيلة بتواقيع موظفيها^(٢٣). ويستنتج من ذلك؛ أن الشهود كانوا يمثلون طرفي الصفقة الذين دعاهم كل من البائع والشاري للقيام بهذه المهمة. ثانياً لم يكن بالضرورة أن يكون الشهود من كبار الموظفين المحليين يدل على ذلك اختلاف

عدددهم من وثيقة الى أخرى وعدم الإشارة إلى القابهم، وأن عدم مشاركة الملكة أو الملك في بعض عمليات البيع والشراء الخاصة بالأراضي يرجع إلى كونها غير خاضعة له ولا يملك اية سلطة عليها^(٢٤). ومما تجدر الإشارة إليه أيضا أن الوثائق لا تأتي على ذكر كبار رجال العشيرة ولا على ذكر العشيرة كلها. ويبدو أن اشتراك الشهود وحده كان كافيا لكون العقد شرعيا، كما أن مشاركة المشاعة في الصفقات التي تعقد بين المواطنين كانت تمثل دور الشاهد، وعلى الرغم من ذلك ومع الزمن تحولت هذه المشاركة إلى الاكتفاء بحضور عدد محدود من الشهود، وهذا ما تؤكده مضامين الوثائق التي تم الإشارة إليها في هذا البحث^(٢٥).

مهما يكن من امر، فإن بعض الوثائق التي يتوضح فيها عقد الصفقات بحضور الملك تؤشر أن الأراضي موضوع البيع والشراء كانت تقع داخل مجال سلطته المباشرة (أي أنها خارج سلطة المشاعة) على الرغم من أن غالبية هذه الوثائق تؤكد على عدم وجود التزامات من لدن مالكي الأراضي في موضوع الصفقة تجاه الملك، أما في حال وجود مثل هذه الالتزامات كانت تلقى على عاتق احد طرفي الصفقة أو أنها كانت تلغى وحسب أوامر الملك^(٢٦). ونستخلص من الوثائق بعمامة إلى وجود عمليات بيع الأراضي وشرائها في أوغاريت بحرية وأن تلك البيوعات لم تكن مقيدة بأي فترة زمنية أو شروط مسبقة ولا سيما تلك التي تقع ضمن القرى والحقول التابعة للمملكة أوغاريت^(٢٧).

أما اسعار الأراضي فقد اختلفت اثمانها تبعا لنوعيتها وموقعها، وقد تراوحت وحسب الوثائق المنشورة ما بين ٢٠ حتى ٨٦,٥ "وزنة" من الفضة لكل إقعة واحدة^(٢٨).

كذلك ثمة عمليات أخر شبيهة جدا بعمليات بيع الأراضي وشرائها وهي عمليات تبادل الأراضي، ورغم أن النص الذي يوضح مثل هكذا تعاملات كان بحالة سيئة. ولكنه يوضح أن هذه الصفقات ترتبط بالعمليات التجارية وتؤكد حق طرفي كل صفقة بالتصرف الحر في أملاكهما، ولم تكن السلطة الملكية تتدخل في مثل هذه العمليات^(٢٩).

وثائق أخرى تخص الأراضي من أرشيفات ملوك أوغاريت:

يمكن تقسيم الوثائق التي وصلت من أرشيفات ملوك أوغاريت. والتي تناولت فيها موضوع الأراضي بالاتي:

المجموعة الأولى: والتي تسجل هدايا الملك، (ينظر جدول ٤).

المجموعة الثانية: التي تسجل هدايا الملك وتلقيه هدايا جوابية، (ينظر جدول ٥).

والثالثة: الوثائق التي تسجل عمليات بيع الأراضي وشرائها أو تبادلها بين الافراد وتلقيهم.في الوقت نفسه هدايا من الملك،(ينظر جدول ٦)^(٣٠).

تظهر الوثائق في (جدول رقم ٤)، إن الملك كان يهدي الأراضي التابعة له ؛ شريطة أن يؤدي المهدي اليه خدمة ما لصالح الملك،أو مكافأة على الإخلاص للملك من قبل الشخص دون أية شروط مسبقة^(٣١).ويبدو أن "عطاءات"^(٣٢)(هدايا)الملك كانت تؤدي هنا في أوغاريت إلى تبعية ملتقيها للملك.حتى لو لم تكن مشروطة بأية التزامات.وبما أن الأراضي كانت تعطى "إلى الابد "لذا فقد كانت التبعية ابدية ايضا،وهذا يفسر اهتمام الملك بمثل هذه "العطاءات"^(٣٣).

من ناحية اخرى كانت وثيقة الاهداء تضمن لصاحبه ولورثته من بعده حقا مطلقا في ملكية موضوع الاهداء وكما يفهم ذلك من عهد ياكروم الثاني (القرن الثالث عشر ق.م). (pru.111.16.145) نص الوثيقة المرقمة بالرغم أن موضوع الاهداء ليس الأرض،بل يجري الحديث فيها عن بيت للسكن^(٣٤).وتسجل الوثيقة عمليتين تتلخص الأولى باعطاء الملك سكنا لشخص يدعى قرادو بن تالميانو ، كان يعود هذا السكن بالاصل لشخص يدعى يليميلكو بن ايلبيو المجرم...ويتوافق هذا الاهداء بصيغة ضمان مختصرة ((لن يأخذ هذا احد)).

ويلخص العملية الثانية في ان "قرادو" اقتطع هذا (اي الملكية المهداة اليه)واعطاها إلى عبدي-ارشابو بن ساسيانو لقاء مائتي (وزنه)من الفضة كنصف ثمن. "ثم تلي ذلك صيغة الضمان التي تحمي المالك الجديد من الاخطار المباشرة وغير المباشرة التي قد تتعرض لها ملكيته "لن ينتزع هذا اي كان من يدي عبدي -ارشابو أو من ايدي اولاده ، ولن تكون اية مطلبات من ثم تنتهي الوثيقة باسماء ستة من الشهود.وختم الملك.ويمكن ان تفسر وجود الشهود على وثيقة تعود لارشيف الملك، ان الملك لم يكن يستطيع المشاركة بصورة مباشرة في تنظيم الوثيقة المعينة^(٣٥).وهكذا تحول البيت الذي اهداه الملك "إلى الابد "إلى ملكية خاصة يعود للمهدي اليه وله الحق المطلق في التصرف بها.ومما بلغت ان مشاركة الملك في تنظيم الوثيقة ليست محمية، وانه يمكن لاحد موظفيه ان يذيلها بختمه (ختم-الملك)^(٣٦).

ومع ذلك فقد كانت ثمة قيود تحد من حقوق ملكية أولئك الذين يتلقون هدايا من الملك، إذ ان ماكان يهديه الملك هو ملكية منتزعة من اصحابها فضلا عن ذلك انه في اغلب الاحيان لم تكن ثمة اسباب لسلب السابق حقه هذا، اذن لقد كان الملك يحتفظ بحقه كمالك اعلى للملكية موضوع الاهداء^(٣٧).اما صيغ الضمان التي تسجلها الوثائق فكانت تحمي المالك الجديد من مطلبات الافراد، وليس من مطلبات الملك، واذا اريد حماية المالك من تعسف الملك فقد كانوا يضعونه تحت حماية الالهة^(٣٨). أما هدية الملك التي كانت تترافق بدفع مبلغ معين له فكانت عبارة عن عملية شراء عادية للأرض أو غيرها من الأملاك...هذه العمليات هي دليل واضح على ظهور الملكية الخاصة

للأراضي التابعة لملك أوغاريت^(٣٩)...وفي حالات أخرى وكما في (جدول ٦) كان بحق للأشخاص الذين حصلوا على أراضي من الملك، أو أملاك أخرى ان يتصرفوا بها حسب مايشاءون، بما في ذلك الحق في بيعها.

وكانت هذه الحالة الأخيرة تتطلب في ان يهدي الملك هذه الأرض إلى مشتريها الجديد، اي ان امامنا تقسيم لحق ملكية الأرض والبيت وماشابه الحق الاعلى للملك، ثم حق أولئك الذين كانوا قد تلقوها كهدية من الملك نفسه^(٤٠). من ناحية أخرى لاشك ان مساحات واسعة من الأراضي (إلى جانب الأراضي موضوع البيع والاهداء) قد بقيت تحت تصرف الملك مباشرة. أقيمت عليها الاستثمارات الزراعية التابعة له. كما كانت هناك طرائق أخرى لاستغلالها. وان مساحات لابأس بها من الأراضي كانت قد بقيت تحت تصرف الملك الذي حولها الى مراعى يؤجرها لقاء مبالغ معينة ، وكانت بعض المدن والجماعات تستأجرها^(٤١).

اما الوثيقة المرقمة (PRU.v1.55) فلها اهمية خاصة بين الوثائق التي تصف العلاقات الزراعية في أوغاريت. ولقد وصلت هذه الوثيقة في حالة سيئة فضلا عن عدم وجود للمقدمة والخاتمة، لذلك يفتقد فيها الوضوح التام^(٤٢). ومماورد في النص:

الحقول (؟) التي () التي (؟) في الحقول، وثمانية حقول فقيرة () بن ريحوضي ، الذين في حقول الجبار، والحقول التي تملكها خاميناو المجرمة، التي في حقول عشتار: واربعة حقول () التي في حقول عشتار () بين اروني (التي في) حقول عشتار (بن؟) -شابينيقيو (التي في حقول شاترانو) () (منهم) (منهم) مع كل مايعودهم، (هذه) (التي في حقول) سيبيرو () - بن -اروني، شخص من أوغاريت، حقول بن -بيرانو الذي من ريكدو، التي في حقول ايبيرو، وعشرون حقلا لبيت-قابولي الذي من ريكدو ، وهي تقع في حقول ايبيرو، وخمسة وعشرون حقلا لبيت () وهي تقع في حقول ايبيرو ، () اما (؟) () شخص (؟) ((^(٤٣).

تبين من النص انه يتألف من شقين. يعالج الأول مسائل تخص الأراضي التابعة للمعابد. ومنها معابد بعلو الجبار، عشتار، وقد يكون شاترانو. ويتضح ايضا ان بعض أراضي هذه المعابد يملكها اشخاص بينهم امرأة، وان بعض هؤلاء يملك عددا من الحقول.

أما الشق الثاني: فعلى الرغم من غموضه ألا أنه يضم بعض المقتطفات والتي ظهرت من خلالها أن هناك ممتلكات عديدة وأحد أصحاب هذه الأملاك أوغاريتي الاصل، والآخر من ريكدو؛ ولا تعود الملكية للرجال فقط بل أنه معهم نساء، وبعض المالكين يملك أكثر من قطعة أرض واحدة (من قطعتين وحتى عشرين قطعة)^(٤٤).

الإستنتاجات:

بناء على ماسبق يمكن رسم تصور عن بنية الاستثمارات في أوغاريت وعن خصوصية أشكال ملكية الأرض التي سادت فيها.

يتضح من مقدار الأملاك- موضوع البيع والشراء-أنها تشمل حقولا (كروم زيتون،ومزارع نخيل،بساتين،وكروم عنب)ولعبت تربية المواشي دورا مهما في أوغاريت،خاصة الاغنام والماعز والبقر.وتذكر وثائق البيع والشراء أن البيوت والمعاصر كانت هي الاخرى موضوعا لصفقات من هذا النوع،كما تؤكد الوثائق أن هذا الوضع إستمر حتى النصف الأول من الالف الأول قبل الميلاد.ويبدو أن كل "حقل" سمي باسم صاحبه كان عبارة عن مجمع إقتصادي محدد ومتكامل^(٤٥).وجرى تجميع الأراضي عن طريق حصر عدد كبير من "الحقول" في أيدي قلة من الأفراد.لقد كانت أراضي مملكة أوغاريت تنقسم إلى الأصناف الآتية:

١- الأراضي التابعة للمشاعة،بما فيها الأراضي المتوارثة (سميت في النصوص بمصطلح زيتو بالأكدية،وناخالاتو باللغة الأوغاريتية)؛ أما الأراضي المشتراة فسميت بـ (شيمانو) باللغة الأكدية وهي الأراضي التي تملكها المشاعة ملكية جماعية.

٢- الأراضي التابعة للملك،غير أنه لم تكن ثمة حدود مائعة بين هذين الصنفين.فقد كان بإمكان الشخص نفسه أن يمتلك أراضي تابعة للمشاعة وأخرى تابعة للملك^(٤٦).

٣- وكان القسم الأعظم من الأراضي التابعة للمشاعة في أوغاريت،ملكية خاصة لأفراد من المشاعة نفسها،ويبدو ذلك واضحا من مضامين الوثائق والتي هي عبارة عن جداول سجلت توزيع الحقول والكروم وفق وضعها القانوني الجديد^(٤٧).

٤- إن انتقال ملكية الأراضي المشاعة من عشيرة إلى أخرى لا يتم عن طريق البيع والشراء الا في حالة واحدة هي التبني والمؤاخاة.مع الأخذ بشرط أساسي عند عقد التبني أن يكون الشخص المتبني "ولدا" ذكر فقط.في حين قد يكون الشخص المتبني عنده بنات فقط.ولايعرف كيفية التعامل بالورث من عقارات الأراضي في حال عدم وجود ولد في العائلة المالكة للحقول والأراضي في حال كون الشخص المتبني عنده بنات فقط لعدم عثور المنقبين لحد الان على قوانين خاصة بأوغاريت توضح الصورة عن هذه الحالات^(٤٨).

٥- كانت هناك طريقة أخرى،وهي وضع الأراضي المتوارثة تحت تصرف "القصر" أي تحت تصرف الملك،والأرجح ضمها إلى أملاكه الخاصة وكانت تحدث مثل هذه الحالات نتيجة منع أو الحيلولة دون ضياع العشيرة،ومن ثم فقدان وجودها الإجتماعي.فالأرض في مثل هذه

الأحوال تفقد وضعها القانوني السابق وتدخل ضمن أملاك الملك وتكتسب كامل خصوصيتها^(٤٩).

٦- أما الأراضي المشتراة فكانت تصبح أملاكاً خاصة مطلقة لأصحابها يتصرفون بها كما يشاؤون، لأن ملكيتهم لها أبدية.

٧- إن عطاءات الملك لم تترافق دائماً بالتزامات محددة إلا إنه ينبغي على الطرف الآخر تأديتها تجاهه. وفي بعض الأحيان كانت هذه العطاءات أو الهدايا على شكل مكافأة للحصول عليها لقاء الإخلاص الذي أبداه الملك. ويرجح أن دفع مبلغ من المال للملك لم يكن يساوي قيمة الأرض المهداة، وفي ضوء موافقة الملك كان للشخص حق التصرف بها، فقد كان يحق للمهدي إليه أن يبيع الأرض المهداة إلى شخص آخر. غير أن عقد مثل هذه الصفقات كان يتطلب في نفس الوقت أن يهدي الملك هذه الملكية للشخص الجديد^(٥٠).

هذه المعطيات تدل على أن حق الملكية في أراضي الملك كان مجزأ: الملكية العليا للملك، وملكية الأشخاص وهي الملكية التابعة. وإلى جانب هذا كانت توجد في أراضي الملك إستثمارات خاصة تعود ملكيتها لأصحابها ولكنها تخضع لسلطة الملك، علماً بأنه كان باستطاعة أصحابها أن يتصرفوا بها كما يشاؤون. وكانت عمليات بيع وشراء مثل هذه الأراضي تتم "بحضور الملك" أي كانت السلطة الملكية تشهد عليها^(٥١).

نماذج منتخبة من الوثائق المكتشفة المنشورة:

سبق وأن أشرنا إلى أهمية عمليات التبني في نقل ملكية الأراضي في مملكة أوغاريت وما تضمنه تلك الوثائق من معلومات. وفيما يأتي عرض لبعض النماذج التي تم نشرها.

تعلن الوثيقة (PRU.111.15-92) من عهد الملك الأوغاريتي نقمد الثاني (١٣٤٥-١٣٣٥ ق.م)، عنحالة تبني "ياتيسيران بن خالامان ل إيلكو بن ياشوبيل" ومن خلال بنود فسخ مثل هذه العملية أي "التبني". "فإذا كان المتبني هو المبادر إلى فسخ عقد التبني فينبغي عليه أن يدفع مئة وزنة من الفضة إلى المتبني، أما إذا بادر هذا الأخير إلى فسخ عقد التبني فلا تترتب عليه أية إلتزامات^(٥٢).

ولذلك يتضح من نص الوثيقة؛ أنه إذا كره ياتيسيران ابنه إيلكوياء، غداً أو بعد غد فعليه أن يسلمه بيده مئة وزنة من الفضة، أما إذا كره إيلكوياء أباه ياتيسيران، فعليه أن يغسل يديه^(٥٣). ويخرج إلى الشارع. وتهتم الوثيقة أيضاً بالعلاقة بين إيلكوياء وميلكا زوجة ياتيسيران، في حالة وفاة

المتبني. أي أن زوجة المتبني لا يترتب عليها أية إلتزامات بحق المتبني، لذلك يحق أخذ مهرها وتعود إلى بيت أبيها^(٥٤).

كما يفهم من مضمون هذه الوثيقة حق المتبني في ملكية والده الجديد. وهذا ما يفسر الغرامة التي يتوجب على المتبني دفعها لولده بالتبني في حال تراجع عن الإلتزامات التي أخذها على عاتقه. وبالمقابل تؤكد الوثائق على عدم تحمل الولد المتبني أية مسؤولية فيما إذا تراجع عن الإلتزامات التي وردت في عقد التبني^(٥٥).

وفي نص وثيقة أخرى من عهد الملك (اميشترو الثاني، حوالي منتصف القرن الثالث عشر) (ق. م). سجل قرار قضائي بخصوص دعوى رفعها اتونو (16.250-192، PRU.111).

بن عبد ينير غالاً، وعبدى عنتي بن عبدى بالوو "انوج أولاد شوانتانو وعبدى ملكو بن دايلو، وأخوه اديشارو بخصوص حقل "الوالد" (؟)، أو.....^(٥٦).

ويتضح من النص اقتسام تركة، لأن المدعى عليهم ربحو القضية وعلى الأرجح أن اتونو وعبدى عنتي هما ولدا شوانتانو بالتبني. ولذلك لجأ إلى السلطة لتثبيت حقهما الشرعي كورثة له. والذي يثير الإنتباه بالرغم من كونهما متبنيين إلا إنهما حافظا على إسمي أبيهما، أي على العلاقة مع العشيرة التي ولدا فيها^(٥٧).

أما الوثيقة (PRU.111-16-344) من عهد الملك ارخلبو (١٣٤٥-١٣٣٦ ق. م) فتضم عقد مؤاخاة ايليز غالاً بن سودومو لشخص ما يدعى ارتيشوب. وينص هذا العقد على حق ارتيشوب في الانفصال عن أخيه دون أن تترتب عليه أية إلتزامات مادية^(٥٨). إلا أنه فيما إذا أقدم ايليز غال على هذه الخطوة فإنه سيدفع ١٠٠ وزنة فضة غرامة^(٥٩). ويبدو أن هذه الغرامة تخص فسخ العقد في حال حدوثه والذي سوف يضر بمصالح ارتيشوب المادية لذلك وضع هذا الشرط لحماية حقوقه في حالة إقدام الأول على فسخ العقد.

أن حقوق الملكية التي ضمنتها الوثائق المذكورة تحتسب قبل كل شيء على مواضيع الملكية التي لم يكن بالإمكان تغيير وضعها الشرعي عن طريق عقد الصفقات العادية (بيع - شراء - وإهداء). لذلك تم اللجوء إلى عقود التبني والمؤاخاة، وهذا ينسحب على الأراضي التابعة لعشيرة ذوي القربى التي كانت تؤول إلى أفراد العشيرة المعنية بالوراثة. ولا يمكن تفسير وجود "محاصيين" في استثمارات عائدة للأشخاص تابعين للملك إلا إذا افترضنا إلى جانب عطاءات الملك بامتلاك هؤلاء استثماراتهم بشكل طبيعي في الأراضي خلال "وراثة" آلت اليهم داخل عشيرة ذوي القربى التي ينتسبون إليها ولم تنتقل ألا بعد أن أصبحوا أشخاصاً ذوي نصيب من التركة عموماً فإن هذه الحالة الأخيرة لم تظهر في أوغاريت إلا نتيجة عقود التبني والمؤاخاة^(٦٠).

وفي الختام تجدر الإشارة إلى أن مضامين هذه الوثائق تفسر أن الوضع الذي كان في أوغاريت يماثل الوضع الذي كان موجودا في ماري حيث كان في أراضي يطلق عليها المتوارثة التي لم يكن يسمح بنقل ملكيتها خارج العشيرة وكان الشكل الوحيد لتغيير وضعها الشرعي هو عملية التبني^(٦١).

*****جدول يوضح تسلسل أسماء ملوك أوغاريت ومدة حكمهم***^(٦٢)**

القرن الثامن عشر ق.م	يقروم الأول بن تقم
القرن الخامس عشر ق.م	ابيرانو الأول
التسعينيات - السبعينيات من القرن الرابع عشر ق.م	اميشتمرو الأول
1345_1336 ق.م	تقم الثاني
1336_حوالي 1265 ق.م	ارخلبو
حوالي 1265_الاربعينات من القرن الرابع عشر ق.م	اميشتمرو الثاني
النصف الثاني من القرن الثالث عشر ق.م	ابيرانو الثاني
النصف الثاني من القرن الثالث عشر ق.م	تقم الثالث
القرن الثالث عشر ق.م	حمورابي
القرن الثالث عشر ق.م	ياكاروم الثاني

هوامش البحث:

- ١- سعيدوني، ناصر الدين، المدينة تفاعل اجتماعي وإسهام حضاري، في مجلة عالم الفكر، العدد 38، الكويت، 2009، ص 9.
- ٢- يرى بعض الباحثين أن التل سمي نسبة إلى نبتة تعرف في لبنان بإسم (شمرة) بالضم ويرى البعض إلى إمكان اعتبار الاسم إراميا ومعناه الحراسة والمراقبة لأنه مكان عال وقريب من البحر لذا فإنه استعمل لهذا الغرض. ينظر: فريجة، أنيس، ملاحم واساطير من أوغاريت، بيروت، 1980، ص 18.
- ٣- شيفمان، إ. ش.، ثقافة أوغاريت، ترجمة، حسان اسحق، ط1، دمشق، 1988، ص 12.
- ٤- إيون، مارغرين، أوغاريت مدينة ملكية من عصر البرونز، ترجمة، وائل الاتاسي، في: مجلة المعرفة، العدد 412، دمشق، 1988، ص 58.
- ٥- حتي، فيليب، تاريخ سوريا ولبنان وفلسطين، ترجمة جورج حداد وعبد المنعم رافق، بيروت، 1958، ص 123.

- ٦- لابات، رينية، قاموس العلامات المسمارية، ترجمة الاب البيرابونا واخرون، بغداد، 2004، ص250.
- ٧- حميد، احمد مجيد، التنبني في العصر البابلي القديم، في: مجلة سومر، العدد 53، ج1، ج2، بغداد، 2006، ص250.
- ٨- شيفمان، أ.ش، المصدر السابق، ص8-9.
- ٩- البني، عدنان، أوغاريت وشيفر والذكريات، في: مجلة رواد عالم الاثار السورية -1860 1960، دمشق، 2008، ص98 وبعدها.
- ١٠- سعادة، جبرائيل، رأس شمرة واثار أوغاريت، دمشق، 1954، ص22.
- ١١- المساهمة الفرنسية في دراسة الاثار السورية 1969-1989، دمشق، 1989، ص72-76.
- 12- Astourm. new Evidence of the last days of Ugarit، In: AJA، vol، 39، N، 3، 1956، pp. 35، 62.
- 13- W.F.، Albright، AnUnrecognized Anarna Letter From Ugarit، In: Basor، Vol، 95 ، 1944، pp.125، 178.
- 14- Mgtml:file:\ H:\ Ugarit ; Trading Emporium of the near East Suitelol،
- ١٥- شيفمان، أ.ش، العلاقات الزراعية في فلسطين في النصف الأول من الالف الأول قبل الميلاد، دليل التاريخ القديم، 1967، ص20-24.
- ١٦- المصدر نفسه، ص24.
- ١٧- يانكو فسكيان، ب.، الادارة الذاتية في مشاعة أوغاريت، دليل التاريخ القديم، 1963، ص125.
- ١٨- شيفمان، أ.ش، ثقافة أوغاريت، المصدر السابق، ص15.
- ١٩- دياكونوف، إ.م، مسائل الاقتصاد، دليل التاريخ القديم، 1968، ص235-240.
- ٢٠- نيكولسكي، ن.م، تمارين في تاريخ العبارات الزراعية والمشاعية الفينيقية، ميتسك، 1948.
- 21- Knudtzon، J.A، Die El-Amarna-tafln in Vorderasiatische: Biblio the Kt، 11، Lipziq، 1915:1939; 151، 55; 45، 35 and 98، 9.
- 22- Ibid .p.72.

23- Boyer, G., La place des textes d'Ugarit dans l'histoire de l'ancien droit oriental, PRU, Vol.3, 1957, p.p 40-78.

٢٤- كونه، كورد، سوريا، بلاد الرافدين - أسيا الصغرى في الألف الثالث والثاني قبل الميلاد، في مجلة : الآثار السورية، ترجمة، نايف بللوز، فينيا، 1985، ص315.

٢٥- المصدر نفسه، ص317.

٢٦- الذيب، سليمان عبد الرحمن، الأوغاريتيون والفينيقيون، مدخل تاريخي، سلسلة بحوث تاريخية، الإصدار السابع عشر، الرياض، 2004، ص.44-45 ينظر كذلك : حول الحضارة الأوغاريتية انظر الحوليات السورية م 30/29، ص 15 وبعدها.

٢٧- شيفمان، أ.ش، مجتمع أوغاريت، المصدر السابق، ص27.

٢٨- ربما يلاحظ المبالغة في الأسعار التي سجلت في هذه الوثائق عن ثمن الأرض أو حتى التي سجلت في عمليات التبنّي. أعزو سبب تسجيل مثل هكذا أرقام إلى:

أ- إن عدم العثور على القوانين الأوغاريتية في حال هناك قوانين ربما كان يتضح سبب وضع مثل هكذا أسعار. والوزنة تساوي في الوقت الحاضر (16-17 كغم) تقريبا.

ب- إن موقع أوغاريت التجاري ربما ساعد على توفر (الفضة- الذهب) وبكميات كبيرة بحيث يكون هكذا سعر إعتيادي عندهم وعند غيرهم ثمن كبير جدا. وهذا يساعد على حصر ملكية هكذا أراضي سواء الزراعية أو غير الزراعية بين الأوغاريتيين ويصعب على غيرهم (من خارج مملكة أوغاريت) إستملاك أراضي.

ت- ربما فرض مبالغ كبيرة سواء من الفضة أو الذهب لكي يجعل من المتبني أو من يقوم بعملية المؤاخاة عدم الرجوع في القرار الذي إتخذه للتبني أو المؤاخاة.

٢٩- يانكوفسكايا، ن.ب، المصدر السابق، ص16.

٣٠- شيفمان، أ.ش، العلاقات الزراعية والعلاقات الملكية في تدمر في القرن الثالث-الأول قبل الميلاد، في المجموعة الفلسطينية، الإصدار، 13، 1965، ص396 وبعدها.

٣١- شيفمان، أ.ش، مجتمع أوغاريت، المصدر السابق، ص27-28.

٣٢- يانكوفسكايا، ن.ب، المصدر السابق، ص128.

٣٣- دياكونوف، إ.م، المصدر السابق، ص326.

٣٤- شيفمان، أ.ش، ثقافة أوغاريت، المصدر السابق، ص20.

- ٣٥- المصدر نفسه، ص 20-21.
- ٣٦- الشواف، قاسم، أخبار أو غاريتية، دمشق، ص 71.
- ٣٧- المصدر نفسه، ص 71-72.
- ٣٨- دوسو، رينيه، الديانات السورية القديمة، ترجمة، موسى الخوري، دمشق، 1996، ص 33.
- ٣٩- المصدر نفسه، ص 33-34.
- ٤٠- شيفمان، أ.ش، مجتمع أو غاريت، ص 28.
- ٤١- المصدر نفسه، ص 29.
- ٤٢- المصدر نفسه، ص 29-30.
- 43- Milano، L.، op. cit. p. 27.
- 44- Ibid. pp. 27-28.
- 45- Boyer، G.L.، op. cit. pp. 250-252.
- 46- Ibid. p. 251.
- ٤٧- شيفمان، أ.ش، مجتمع أو غاريت، ص 29-30.
- ٤٨- جاموس، بسام، الساحل السوري في الالف الثاني قبل الميلاد، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة دمشق، 1988، ص 18.
- ٤٩- المساهمة الفرنسية في دراسة الآثار السورية، 1969-1989، دمشق، ص 78.
- ٥٠- أيون، مارغرين، المصدر السابق، ص 61.
- ٥١- سعادة، جبرائيل، المصدر السابق، ص 25.
- ٥٢- دياكونوف، أ.م، المصدر السابق، ص 338.
- ٥٣- المصدر نفسه، ص 339.
- ٥٤- شيفمان، أ.ش، مجتمع أو غاريت، المصدر السابق، ص 35.
- 55- Goetze، A.، op. cit، p. 31.
- 56- Ibid، pp. 31-32.
- 57- Ibid. p. 35.

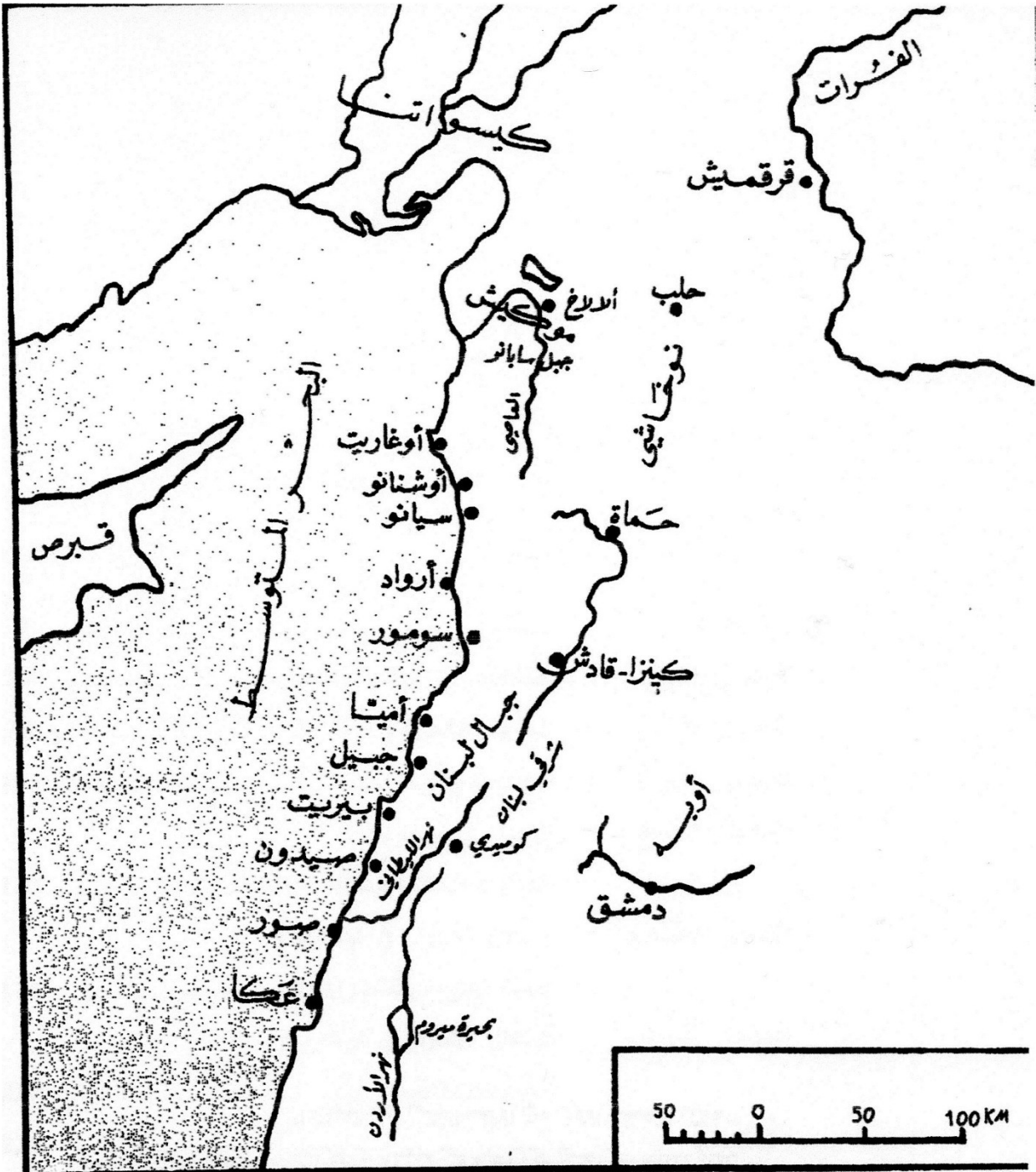
٥٨- إيون، مارغرين، المصدر السابق، ص 63.

59- Knudtzon، J.A.، op. cit.، p. 73.

60- Ibid. p. 75.

٦١- لقد ذكرت الوثائق المتعلقة بعمليات البيع والشراء والتبادل اسماء ملوك أوغاريت الواردة في الجدول. وثمة اسماء لم يتم نقلها لانه تعذر علينا تحديد التاريخ الذي حكم فيه هؤلاء الملوك. فقد ورد ذكر ثلاثة ملوك بأسم (نقمييا). ينظر: شيفمان، أ.ش. المصدر نفسه، ص 234.

٦٢- شيفمان، أ.ش، مجتمع أوغاريت، المصدر السابق، ص ٢٣٤.



خارطة توضح الموقع الجغرافي لأوغاريت بالنسبة للممالك والمدن المجاورة

نقلا عن: شيفمان، أ.ش، مجتمع أوغاريت، المصدر السابق، ص ٣.

الجدول 1 الوثائق التي لا يذكر الملك أو ممثلو السلطة الملكية

10	9	8	7	6	5	4	3	2	1
ملاحظات	الشهود والكاتب	تعليمات إضافية	صينغ الضمان والغرامات التي تترتب على مخالفة الاتفاق	إعلان حقوق الملكية	السعر	صيغة الصيغة	تثبيت وجود الشهود	الصيغة التاريخية المفترضة	رقم الوثيقة
اللوح في حالة سيئة، وقد لا تكون لائحة الشهود كاملة.	الشهود : تيشامانو، ار نيا، انتاشالو، بيبانو.	لا يوجد	لا يوجد	ينتقل الكرم إلى بولوزيتو والى اولاده من بعده إلى الابد	57 شاقلا من الفضة	اشترى بولوزيتو (il"?"te-) (qi كرم عنب من اهليانو	بحضور شهود	من هذا اليوم	PRU، III، 15. 37
III، PRU 15.182،	لا يوجد	بحضور شهود	لقد باع (nim su-ru-iq) " " أولاد " " نيرشو " ؟ " افاتهم التي في حقل ساعوعوزين و إلى حاكم البلاد،	95وزنة من الفضة	نقد انتقلت افاتهم إلى الحاكم في وضح النهار				اللوح في حالة سيئة : لم تصلنا أسماء الشهود

الجدول 2 الوثائق التي تضمنت بحضور الملك

1	2	3	4	5	6	7	8	9
رقم الوثيقة	الصيغة التاريخية المفترضة	تثبيت حضور الملك	محتوى الصفة	السعر	اعلان حقوق الملكية	الفروض والالتزامات	صيغة الضمان	ملاحظات
PRU، III، 16.13، 3، عهده، تقدم الثاني	من هذا اليوم	بحضور تقدم بن اميشتمر و ملك أوغاريت	لقد اشترى ايابي بن شا؟ (it-te-qi) 30- (اقعة) حقل شومادو بن غيشي؟ (قرب نهر راخبانو، وحقل "" بن "" يانو وأيضا قرب نهر راخبانو، وحقلا ""، ""، وأعطى كل هذا عبيدي ايليمو بن "" عبيدي ايليمو إلى الملك لقاء كمية من الفضة، أما الملك فقد أعطى كل هذا إلى ايابي وبيت لولو "" لقد حصل ايابي على هذه الحقول لقاء الفضة التي دفعها للملك (ui-tupa-ni sarti)			لقد أعفاهم الأمر (te-em-s-nu) بن البيلكو .	يأخذها أحد من ايابي	ذيلت الوثيقة بخاتم كبير هو خاتمة الملك وباسم الشاهد (للكاتب) شاماشارو. السطو والأخيرة من جهة الوجه وبداية الوجه الخلفي بحالة سيدنة. تتوافق أقمارا السطو وال تي على الوجه الخلفي بظل
PRU، III، 16.147، عهده، تقدم (؟) أوار خلبو (؟)	من هذا اليوم	بحضور ابن تقدمد ملك أوغاريت	لقد اشترى ايرادو بن عبيدي -نرغال حقول غالان بن شابخلا، واشترى بيت ناظر البيت وبيتا آخر، الذي اعطاه رابيتو له	200 وزنة من الفضة وهي نصف القيمة	لقد اعطى كل هذا إلى ايرادو واولاده إلى الابد وبحضور الملك	واعفاهما من البيلكو	لن يأخذه احد.	ذيلت الوثيقة بخاتم كبير للملك وباسم الكاتب شاماشارو "البيت الآخر" اعطاه رابيتو إلى غالان طبعاً.
PR، 111.16.131، عهده، اميشتمر، رو الثاني	من هذا اليوم	بحضور اميشتمر و تقدميا ملك أوغاريت	لقد اعاد شاديان بن مولوزي اربع اقات من الحقول تقع في منطقة ساعو اشميشارو، ثانيا، اتت قلت حقول بات - هاتيام التي في منطقة راخبانو إلى	270 وزنة من الفضة	لقد اعطيت الحقول إلى اشميشار و اولاده إلى		غدا أو بعد غد لنأخذ هذا احد من اشميشارو واولاده.	ذيلت الوثيقة بخاتم اميشترو الثاني. قد تكون ثمة حسابات مابين بات - هاتيام اشميشارو وياتارمو ولكنها لم تنعكس في الوثيقة.

9	8	7	6	5	4	3	2	1
			الابد وفي وضح النهار عطيت حقول بات - هاتيام التي في منطقة راخبانو إلى اشميسار و واولاده إلى الابد، أ ما حقول قيشين التي في منطقة قلفولة فقد اعطيت إلى ياتارمو واولاده إلى الابد.		اشميسارو، أما حقول قيشين التي في منطقة قلفولة والجديدة من حقول بات -هاتيام فقد انتقلت إلى ياتارمو بن خليانو			

الجدول 3 تبادل الاراضي والاملاك غير المنقولة "بحضور الملك"

8	7	6	5	4	3	2	1
ملاحظات	صيغة الضمان	الالتزامات والفروض	إعلان حقوق الملكية	محتوى الصفقة	تثبيت حضور الملك	الصيغة التاريخية المفترضة	رقم الوثيقة
ذيلت الوثيقة بخاتم الملك تقيميا.		سوف ينفذ اناتينو بيلكو الناس، اما بايانو فسوف ينفذ بيلكو بيته.	انتقل حقل اناتينو إلى بايانو إلى الابد، وانتقل حقل بايانو إلى اناتينو إلى الابد.	لقد بادل (na- aq- ta ru eqluHi- na) (eqliH) اناتينو وبايانو بن اياالو حقلا بحقل، واعطى اناتينو "x" (منات) من ورنات الفضة بدلا عن الزيادة (Ki- mn aa- tir) التي في حقل بايانو.	بحضور تقيميا بن تقيمند ملك أوغاريت.	من هذا اليوم	PRU 111، 15.123، 152 هذا تقيميا
ذيلت الوثيقة بخاتم اميشترو الثاني. لم يعلن سوى حق ملكية امجيبى، وقد يكون سبب ذلك ان اللوح قد خصص لها. لم يحمل الحقل الذي انتقلت ملكيته اليها التزام تنفيذ البيلكو.		وليس على الحقل بيلكو. أما اناتينو فسوف ينفذ بيلكو بيته.	اعطي الحقل إلى امجيبى واولادها.	ولقد اقتطعت "المرأة" امجيبى حقلا مع الديمتو التابع له، وكرم العنب ومزرعة الزيتون التي في اشيكو واعطتها إلى اناتينو بن اشموانو مقابل الجديد من حقله واقتطع اناتينو بن اشموانو حقله	بحضور اميشترو بن تقيميا ملك أوغاريت	من هذا اليوم	PRU 111، 16.343 عهد اميشترو الثاني.

				وكرم العنب مع الديمتو التابع له ومزرعة الزيتون التي في نهري وأعطاهما إلى امحيبي			
--	--	--	--	--	--	--	--

الجدول 4 وثائق هبات الملك

6	5	4	3	2	1
ملاحظات	الالتزامات والفروض	صيغة الضمان	جوهر العملية	الصيغة التاريخية المفترضة	رقم الوثيقة
تقبل الترجمة الواردة في CAD. 10. II. p 144: "field imigated by rain" (الاوغاريتية). يترجم الناشر "Un potageer (?)domesti que (?):		لن ينتزع احد هذا من يدي نوريانو أو من اولاده	لقد وهب نقمند بن اميشترو، ملك أوغاريت "" (i-din) بيت كوزاي وبيتي بازير، وحقل ابريادال، وحقل ناياتان، والحقل الملكي الذي في اخناي، وحقل البراموزي الذي ساعو، الحقل المروي بماء المطر، وبيوت (؟) سيناران التي في قارا، وكرم العنب الذي في ناباقيم وهبها الملك إلى نوريانو.	عهد من هذا اليوم	111,PRU نقمند الثاني 159,16
ذيلت الوثيقة بخاتم كبير للملك وبأسم الكاتب شاماشارو كشاهد.		لن ينتزع هذا أحد من يدي نوريانو وأولاده.	اقتطع نقمند بن امشتمرو ملك أوغاريت ثلاث افات حقل ياموشيني الواقع في منطقة نباقيما وأعطاهما إلى نوريانو أخيه. ثانيا، اقتطع او اشور بن اكايانو بيتا وأهداه إلى بينربيلي، زوجته، التي أعطته بدورها إلى نوريانو بكامل ثمنه، واستلم نوريانو اللوح من الملك.	من هذا اليوم	pru.111.16.263: عهد نقمند الثاني.

يلعب الملك هنا دور ولي أمر انومي؛ ويتوافق عقد القران بهبة مجتمع زراعي. ويبدو أن هذا الآخر سوف يبقى لياريمو في حال فسخ عقد الزواج، وسيترتب على ياريمو أن يدفع المهر الذي يغدو عمليا ثمنا للأرض الموهوبة. أما دين البيت من الفضة فمن المرجح أن يكون دين لخزنة الملك على العائلة التي ينتمي إليها ياريمو، أو على المجتمع الزراعي الذي أصبح يملكه، أو على الملكية التي وهبت له.	سوف يوفي ياريمو دين البيت من الفضة. (Kasap hu-bulli Msabiti i- puul)	غدا أو بعد غد لن يأخذ هذا أحد من يدي ياريمو أو من أولاده، إلى الأبد.	لقد اقتطع نقمد بن اميشتمرو ملك أوغاريت بيت وحقل وكل ما يعود إلى بن-يامحانو المجرم وأعطاه إلى ياريمو وأولاده إلى الأبد، كما وأعطي ياريمو إنومي خطيبة له (a-na Kalluti Msusal ya-ri-im-mi.) وإذا مارفقت إنومي غدا أو بعد غد أن تصبح خطيبة لياريمو فسوف تأخذ الفضة التي هي مهرها وتخرج إلى الشارع.	من هذا اليوم	16.141; 111, PRU عهد نقمد الثاني
--	---	--	---	-----------------	-------------------------------------

الجدول 5: وثائق هبات الملك التي قابلتها هدايا مماثلة

رقم الوثيقة	الصيغة التاريخية المفترضة	هبة الملك	الهدية الجوابية	صيغة الضمان	الالتزامات والفروض	ملاحظات
111, PRU عهد نقمد الثاني ¹⁵	من هذا اليوم	اقتطع نقمد بن اميشتمرو، ملك أوغاريت، بيت يانارمو بن شاروبشو، وحقل سريرو مع كل ما يعود لهما وأعطاه إلى بينيلو، يسيرو، وإبرشو، وأولادهما إلى الأبد. أولاً، الملك هو الذي أعطى كل هذا.	وثانياً، لقد أعطو الملك منتي وزنة من الفضة.	غدا أو بعد غد لن ينتزع هبة الملك هذه أحد.		ذيلت الوثيقة بخاتم نقمد الثاني تؤول الأرض إلى جماعة سوف يكون لها ورثة مشاركون، فعلى الأرجح أنهم أخوة لم يفترقوا بعد موت والدهم.
111, PRU 16.283; عهد نقمد الثاني، أو أرخلبو أو نقميبا	من هذا اليوم	اقتطع ملك أوغاريت، بيتا من أشربعلو وأعطاه إلى عبدي ميلكو بن نابالو وإلى بعلو مالكو، ابنه إلى الأبد.	وأعطى عبي ميلكو منتي وزنة من الفضة إلى الملك.	لن يأخذ هذا أحد من يدي عبي ميلكو وابنه إلى الأبد.		لقد تلفت السطور الأولى من الوثيقة ذيلت هذه الآخره بخاتم كبير للملك وباسم الشاهد الكاتب

شامأشارو.						
خاتم نقييبا.		لن يأخذ هذا احد من يدي اوتينو واولاده إلى الابد.	أما اوتينو فسوف يدفع إلى الملك الذي وزنة من الفضة ثمنا للبيت والحقول (it- tadin- su)	لقد اعطى نقييبا بن نقيمد، ملك أوغاريت، بيت المرأة شوبي وحقولها الواقعة في منطقة نهراي إلى اوتينو، وهبها الملك إلى اوتينو واحفاده إلى الابد.	من هذا اليوم	، 111، PRU 16.135 عهد نقييبا.

جدول 6 بيع وشراء الارض ومبادلتها ومنحها من قبل الملك، في الوقت نفسه

رقم الوثيقة	الصفحة التاريخية المرعومة وحضور الملك	محتوى الصفقة	صيغ ضمان الصفقة	هبة الملك	صيغ ضمان الهبة	الالتزامات والفروض	ملاحظات
111.PRU ، 16.140; + 16.152 عهد نقد الثاني	من هذا اليوم، وبحضور نقمد بن اميشتمرو ملك أوغاريت	تبادل نوريانو مع لايو بن تاماليتحو حقل عبد نيكال، (pu-ba- ta i- pud) واخذ نوريانو اربعمائة وزنة من الفضة والحقول المرهونة (eqia- ha-ba- li-ma) واعطاها إلى لايو مقابل حقله.	غدا أو بعد غد لن ياخذ احد من يدي نوريانو واولاده حقل عبدي - نيكال	اولا، الان صاحب هذا اعطى هذا، ثانيا، لان نقمد الملك اعطى هذا.	لن ينتزع هذا احد من يدي نوريانو واولاده.	نوريانو معفى من بيلكو بيت عبدي - نيكال	يبدو أنه كان من حق صاحب الرهن أن يبيع الاملاك المرهونة لديه، أو أن المرهن لم يفك في موعده وغدا ملكا للمراهن. كما أن البيلكو الذي كان يؤديه بيت عبدي نيكال انتقل مع الارض.

This document was created with Win2PDF available at <http://www.daneprairie.com>.
The unregistered version of Win2PDF is for evaluation or non-commercial use only.